

بسم الله الرحمن الرحيم

محااضرة بعنوان أساسيات محاسبة الزكاة

مقدمة من

ندوة أحكام الزكاة وتطبيقاتها

"تفعيلاً وإحياءاً لفريضة الزكاة"

تلقى في 2003/7/27

إعداد

الأستاذ سمير الشاعر

الجهة المنظمة

صندوق الزكاة دار الفتوى - لبنان

في الفترة

26-27 يوليو (تموز) 2003

الموافق 27-28 جمادى الأولى 1424

أساسيات محاسبة الزكاة

يتم حساب الزكاة طبقاً لمبادئ وأحكام فقه الزكاة والمستنبطة من مصادر الشريعة الإسلامية، ويتولى حسابها المزكي نفسه أو بواسطة محاسب لديه معرفة بفقه ومحاسبة الزكاة وهذا أضبط في ظل كبر حجم الأموال والأعمال والمؤسسات والهيئات والشركات المعنية بأمر الزكاة.

وكان يقوم بحساب الزكاة وتجميعها وتوزيعها على مصارفها الشرعية في صدر الدولة الإسلامية موظف يتبع الدولة يسمى: " العامل على الزكاة" أما في الوقت المعاصر فقد تخصص بعض المحاسبين في مجال محاسبة الزكاة، كما اجتهد العلماء والفقهاء في وضع الإطار العلمي والعملية لعلم محاسبة الزكاة.

معنى محاسبة الزكاة

يقصد بمحاسبة الزكاة، الإطار الفكري والعلمي الذي يتضمن الأسس المحاسبية والإجراءات التنفيذية التي تتعلق بحصر وتقويم الأمتال والإيرادات التي تجب فيها الزكاة، وكذا قياس مقدارها، وتوزيع حصيلتها على مصارفها المختلفة في ضوء أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. وبلغة أخرى تهتم محاسبة الزكاة بحساب الزكاة وتوزيعها على مصارفها الشرعية وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية. وتعتمد محاسبة الزكاة على ركيزتين أساسيتين هما:

(أ) أحكام ومبادئ زكاة المال (فقه الزكاة).

(ب) الأسس المحاسبية لحساب الزكاة.

صفات محاسب الزكاة

محاسب الزكاة هو الشخص المؤهل ذاتياً علمياً وعملياً لعمليات حساب الزكاة وتوزيعها على مصارفها الشرعية، وتقديم التقارير عنها إلى ولي الأمر وفق أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية والأسس المحاسبية المتعارف عليها في مجال الزكاة.

ومن الشروط الواجب توافرها في محاسب الزكاة ما يلي:

- 1- أن يكون مسلماً مكلفاً بالغاً.
- 2- أن يكون عالماً بفقه الزكاة وأسس حسابها.
- 3- أن تتوفر فيه صفات الإخلاص والصدق والأمانة والكفاية والعفة والعزة
- 4- أن يكون حاد الذهن حاضر الحس، جيد الحدس.

5- أن يكون قادراً على اتخاذ القرارات.

ويتولى محاسبو إدارة الزكاة في ظل التطبيق المعاصر المهام الآتية:

1- حصر وتحديد الخاضعين للزكاة.

2- حصر وتحديد مستحقي الزكاة.

3- حساب مقدار الزكاة حسب الأحكام الفقهية.

4- توزيع الزكاة على مصارفها الشرعية.

5- تقديم تقارير الزكاة إلى ولي الأمر.

6- إعداد ميزانية بيت مال الزكاة.

مفاهيم محاسبة الزكاة:

هناك بعض المفاهيم الزكوية يجب معرفة معناها حتى يسهل حساب الزكاة منها على سبيل المثال ما يلي:

الموجودات الزكوية: يقصد بها الأموال التي تتوفر فيها شروط الخضوع للزكاة حسب نوع المال، ويطلق عليها أحياناً اسم، الأموال الزكوية، أو المال الخاضع للزكاة، وهو مرادف لمفهوم الأصول المتداولة في الفكر المحاسبي التقليدي.

المطلوبات الزكوية: يقصد بها الالتزامات على الأموال الخاضعة للزكاة والتي يجب أن تخصم منها، حتى يكون المال الخاضع للزكاة مملوكاً ملكية للمزكي وخالياً من الدين الحال، وهي مرادف لعنصر الخصوم المتداولة في الفكر المحاسبي التقليدي.

وعاء الزكاة: يمثل صافي الأموال الخاضعة للزكاة، ويمثل الأموال الزكوية مطروحاً منها المطلوبات أو الالتزامات الحالية (رأس المال العامل).

نصاب الزكاة: يمثل القدر من المال الذي إذا وصله وعاء الزكاة خضعت الأموال للزكاة، بمعنى إذا كان الوعاء أقل من النصاب لا تجب فيه الزكاة.

سعر الزكاة: النسبة المئوية من المال المخصص للزكاة، ويختلف سعر الزكاة من زكاة إلى أخرى على نحو ما سيأتي.

مقدار الزكاة: القدر من المال المحسوب كزكاة، ويحسب عن طريق ضرب وعاء الزكاة متى وصل النصاب في سعر الزكاة.

أسس حساب الزكاة:

يحكم حساب الزكاة مجموعة من الأسس المستنبطة ومبادئ فقه الزكاة والسابق بيانها،
ومن أهمها ما يلي:

1 - أساس السنوية (الحولية): تحسب الزكاة على المال إذا مر عليه إثنا عشر شهراً عربياً،
وتبدأ السنة الزكوية، منذ وصول المال النصاب، ما عدا زكاة الزروع والثمار حيث تحسب يوم
الحصاد، وزكاة الركاك حيث تُحصل الزكاة وقت الحصول على المعادن، ويرى البعض تسهياً
على الشركات التي قد تواجه مشاكل في تحديد موقفها المالي في نهاية السنة الهجرية غير
المتوافقة مع السنة الميلادية المعتمدة، أن تحسب الزكاة على أساس السنة الميلادية مع الأخذ
في الاعتبار فروق سعر الزكاة، والأولى أن نلتزم بالتقويم الهجري.

2 - أساس استقلال السنوات الزكوية:

تعتبر كل سنة زكوية مستقلة عن غيرها ولا يجوز فرض زكاتين على المال في نفس السنة، كما
لا يخضع نفس المال للزكاة مرتين في السنة، تجنباً لاندواج الزكاة.

3 - أساس تحقق النماء في المال الخاضع للزكاة حقيقة أو تقديراً:

بمعنى أن يكون المال الخاضع للزكاة نامياً مثل مال التجارة ومال الأنعام، أو نامياً حكماً مثل
مال الأموال النقدية غير المستثمرة والتي إذا استثمرت نمت.

4 - أساس حساب الزكاة على الإجمالي أو الصافي حسب نوع الزكاة:

فعلى سبيل المثال تحسب زكاة الثروة النقدية على المال ونمائه، وتحسب زكاة المستغلات
والرواتب على الصافي بعد طرح النفقات.

5 - أساس تقويم الموجودات الزكوية على أساس القيمة السوقية (الجارية) وقت حلول الزكاة:

فعلى سبيل المثال تقوم البضاعة على أساس قيمتها السوقية سعر الجملة، وتقوم الديون على
أساس القيمة المرجوة، وهكذا. كما أيد هذا المبدأ جمهور الفقهاء... وعن ميمون بن مهران قال:
(إذا حلت عليك الزكاة فانظر ما كان عندك من نقد أو عروض للبيع فقومه قيمة النقد وما كان
من دين في ملاءة فاحسبه ثم اطرح منه ما كان عليك من الدين ثم زك ما بقي).

6 - أساس ضم الأموال المتجانسة المتحدة في الحول والنصاب والسعر: مثال ذلك يضم إلى

وعاء زكاة عروض التجارة المال النقدي المستفاد والمدخر من الرواتب والأعطيات.

7 - أساس خصم الالتزامات (المطلوبات) الحالة من الأموال الزكوية: كما يعتبر القسط الحال

من الالتزامات طويلة الأجل من الالتزامات الواجبة الخصم.

خطوات حساب زكاة المال:

يتم حساب زكاة المال وفق الخطوات التالية:

- 1 - تحديد تاريخ حلول الحول وهو التاريخ الذي تحسب عنده الزكاة وهو يختلف حسب ظروف المزكي, ما عدا زكاة الزروع والثمار والمعادن والركاز حيث تؤدي الزكاة عند الحصاد أو الحصول على المعادن, وما في حكمها من الثروة المعدنية والبحرية.
- 2 - تحديد وتقويم (قياس) الأموال المختلفة المملوكة للمزكي في نهاية الحول, وبيان ما يدخل منها في الزكاة, ويطلق عليها (الموجودات الزكوية) ويكون التقويم على أساس القيمة السوقية أو القيمة الجيدة المرجوة أو الجرد الفعلي.
- 3 - تحديد وتقويم (قياس) المطلوبات (الالتزامات) الحالة الواجبة الخصم من الأموال الزكوية وفق أحكام ومبادئ فقه الزكاة.
- 4 - تحديد وعاء الزكاة عن طريق طرح المطلوبات الحالة من الموجودات (الأموال) الزكوية, ويحسب هذا الوعاء بالمعادلة الآتية:
وعاء الزكاة = الأموال الزكوية - المطلوبات الواجبة الخصم (الحالة).
- 5 - تحديد مقدار النصاب حسب نوع المال أو نوع النشاط وهو يختلف من زكاة إلى أخرى, على النحو التالي:
(أ) نصاب الثروة النقدية, وعروض التجارة, والصناعة, والمستغلات والرواتب والمهن الحرة: ما يعادل 85 غرام من الذهب عيار 21 (المتوسط).
(ب) نصاب الثروة الزراعية: ما يعادل خمسة أوسق, 50 كيلة أو 653 كيلو غرام.
(ج) نصاب الأنعام: لها جداول خاصة.
- 6 - مقارنة وعاء الزكاة المحدد في بند (4) بمقدار النصاب المحدد في بند (5) لمعرفة ما إذا كانت هناك زكاة أم لا, فإذا وصل الوعاء النصاب تحسب الزكاة المستحقة.
- 7 - تحديد القدر الذي يؤخذ من وعاء الزكاة, يطلق عليه بلغة المحاسبين النسبة المئوية أو سعر الزكاة, على النحو التالي:
أ - ربع العشر (2.5%) كما هو الحال في زكاة النقدين, والتجارة, والمستغلات, وكسب العمل, والمال المستفاد, وكذلك المعادن (طبقاً لمذهب جمهور الفقهاء وهو الراجح).
ب - نصف العشر (5%) كما هو الحال في زكاة الزروع والثمار التي تروى بالآلات (بكلفة ري).
ج - العشر (10%) كما هو الحال في زكاة الزروع والثمار التي تروى بالعيون والأمطار (بدون كلفة ري).

- د - الخمس (20%) كما هو الحال في زكاة الركاز.
- 8 - حساب مقدار الزكاة الواجبة عن طريق ضرب وعاء الزكاة في قدر (نسبة) الزكاة وبذلك يكون المحاسب قد توصل لتحديد مقدار الزكاة المستحقة.
- 9 - تحميل مقدار الزكاة على النحو التالي:
- أ - حالة المنشآت الفردية: يتحمل مالك المنشأة كل مقدار الزكاة الواجبة.
- ب - حالة شركات الأشخاص: يوزع مقدار الزكاة على الشركاء حسب حصة كل منهم في رأس المال حسب الموضح في عقد الشركة.
- ج - حالة شركات الأموال: يقسم مقدار الزكاة على عدد الأسهم لتحديد نصيب كل سهم من الزكاة ثم بعد ذلك يحسب نصيب كل مساهم من الزكاة بقدر ما يملك من أسهم لمعرفة مقدار ما يتحمله.
- 10 - توزيع حصيلة الزكاة حسب مصارفها المختلفة في ضوء قواعد الشريعة الإسلامية.
- 11 - العرض والإفصاح عن مقدار الزكاة وتوزيعها في ضوء القوائم والتقارير المالية المختلفة.

أدوات وأساليب الزكاة:

- 1- الميزانية العمومية المعدة في تاريخ حساب الزكاة (قائمة المركز المالي).
- 2- الحسابات الختامية عن السنة المنتهية التي تحسب عنها الزكاة.
- 3- إيضاحات حول الميزانية والحسابات الختامية مثل
 - أ- القيمة الجارية للموجودات الزكوية.
 - ب- الديون المرجوة وغير المرجوة.
 - ج- أوراق القبض المرجوة وغير المرجوة.
 - د- عوائد (ربح) الأصول الثابتة لأغراض الإيراد.
 - هـ- الأموال الخبيثة (الكسب الخبيث) حتى تستبعد ويتم التخلص منها.
 - و- الأقساط الحالة عن القروض طويلة الأجل حيث تضاف إلى المطلوبات الحالة.
- 4- أسعار الذهب وقت حلول الزكاة لأجل حساب النصاب.
- 5- الأموال المختلفة لدى المزكي لإمكانية الضم إذا كان هناك تجانساً بين بعضها، وكذلك الأموال المستفاد خلال الحول تضاف إلى الوعاء.
- 6- الفتاوى الشرعية المختلفة المعاصرة للزكاة الصادرة من مجامع الفقه.

قوائم وتقارير محاسب الزكاة

يقوم محاسب الزكاة بعد الحصول على البيانات والمعلومات والإيضاحات اللازمة لحساب الزكاة، بتصوير قوائم وتقارير الزكاة والتي تعطي معلومات عن مقدار الزكاة المستحقة. ويختلف مضمون هذه القوائم والتقارير باختلاف طبيعة أموال الخاضعة للزكاة ونوع الأنشطة (صناعية/ تجارية/ حرفية/ مهنية/ خدمية/...) كما يختلف مضمونها باختلاف الشكل القانوني للكيان الخاضع للزكاة (منشأة فردية/ شركة تضامن/ شركة توصية/ شركة مساهمة/ وهكذا).

نموذج

قائمة حساب الزكاة

لمنشأة

عن الحول المنتهي في / / 1420هـ

إيضاحات	مبلغ كلي	مبلغ جزئي	البيان
		xx	الموجودات الزكوية (المتداولة)
		xx	-
	x x x		جملة الموجودات الزكوية
	x		□ المطلوبات واجبة الخصم (المتداولة)
		xx	-
	x x x		جملة المطلوبات واجبة الخصم
			□ وعاء الزكاة
	x x x		□ النصاب ما يعادل
			الوعاء قد بلغ النصاب
			□ مقدار الزكاة
			الوعاء . . . × سعر الزكاة
			□ توزيع الزكاة على الشركاء
		xxx	نصيب الشريك (أ)
		xxx	نصيب الشريك (ب)

ملاحظة: الزكاة للعام الهجري نسبتها 2.5% والميلادي 2.577

نموذج

تقرير الزكاة

عن الحول المنتهي في / / 1420هـ

الأخ [الأخوة] /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

وتحية من عند الله مباركة طيبة وبعد،،،

لقد قمنا بمراجعة قائمة حساب زكاة المال لكم (لشركتكم) عن الحول المنتهي في / / 1420هـ حسب الموضح تفصيلاً بقائمة الزكاة المرفقة، ولقد حصلنا على البيانات والمعلومات والإيضاحات اللازمة.

ولقد أسفرت عمليات المحاسبة والمراجعة عن الآتي:

- بلغت إجمالي أموال الخاضعة للزكاة مبلغ جنية.
- بلغت إجمالي الالتزامات واجبة الخصم مبلغ جنية.
- بلغ وعاء الزكاة مبلغ جنية.
- بلغت مقدار الزكاة مبلغ جنية.
- وتوزع مقدار الزكاة على النحو التالي:
 - حصة الشريك مبلغ جنية.
 - حصة الشريك مبلغ جنية.

يرجى النظر، واتخاذ الإجراءات اللازمة لأداء (توريد الزكاة)

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

القاهرة في / / 1421هـ

محاسب

طرق احتساب الزكاة: (سيتم التركيز على الطريقة الثانية)

احتساب الزكاة المستحقة شرعا :

أ - بالطريقة الأولى على أساس موارد الأموال:

حقوق الملكية

رأس المال المدفوع (في أول العام) ×××

الاحتياطيات والمخصصات ×××

الأرباح المرحلة من سنوات سابقة ×××

صافي ربح العام (قبل التوزيع) ×××

ناقصا ××××

الأصول الثابتة ××

وعاء الزكاة ××××

الزكاة المفروضة شرعا = وعاء الزكاة × 2.5%

ب - بالطريقة الثانية على أساس الاستخدامات للأموال :

الاصول المتداولة

نقدية بالصندوق والبنك ×××

بنوك ومراسلون ×××

المشاركات والمرايحات والمضاربات ××××

مخزن سلعي (بضاعة آخر المدة) ×××

محفظة الأوراق المالية (أسهم) ×××

الأصول المتداولة (رأس المال العامل) ××××

ناقصا:

الحسابات الجارية والاستثمارية والتوفير ××××

الخصوم المتداولة الاخرى ×××

××××

وعاء الزكاة ×××

الزكاة المفروضة شرعا = وعاء الزكاة × 2.5%

حالة تطبيقية لاحتساب الزكاة المستحقة شرعا على بنك إسلامي الميزانية في 30 ذى الحجة 1403 هـ (المبالغ
بملايين الدولارات)

بيان	جزئي	كلي	بيان	جزئي	كلي
حقوق الملكية :			الأصول المتداولة :		
رأس المال المدفوع (أول العام)	12		النقدية بالصندوق والبنك	7	
الإحتياطيات والمخصصات	4		بنوك و مراسلون	3	
الارباح المرحلة	1		المشاركات والمرابحات والمضاربات	50	
صافي الربح (قبل التوزيع)	3	20	مدينون وأرصدة مدنية	8	
الحسابات الجارية والاستثمارية والتوفير	70		محفظة الاوراق المالية	10	
			مخزن سلعي	10	
الخصوم المتداولة:				.	88
بنوك و مراسلون	5		الأصول الثابتة:		
دائنون و أرصدة دائنة	5		استثمارات في شركات .سابقة	7	
	.	80	أراضي ومباني البنك وفروعه	5	12
				.	
		100			100

حقوق الملكية	20	الطريقة الاولى:
ناقصا الاصول الثابتة	-12	
وعاء الزكاة $\times 2.5\% = 200.000$ دولار .	8	
الاصول المتداولة	88	الطريقة الثانية
ناقصا :		
الحسابات الجارية والاستثمارية والتوفير	70	
دائنون و أرصدة دائنة	10	
	-80	
وعاء الزكاة $\times 2.5\% = 200.000$ دولار	8	

دليل حساب الزكاة

نوع المال	اسم الزكاة	قيمة النصاب	(أنواع الزكوات ونصابها ومقدارها) مقدار الزكاة
<p>أولاً: الثروة النقدية وتشمل ما يلي:</p> <ul style="list-style-type: none"> - الذهب والفضة - الأوراق النقدية - الأوراق المالية لأغراض التجارة مثل: الأسهم والصكوك وشهادات الاستثمار - الحلي لأغراض الاستثمار - الحلي الذي يزيد عن المعتاد - الدين المرجو الجيد <p>يطرح مما سبق الديون المستحقة إن وجدت ويكون الصافي هو وعاء الزكاة عند انتهاء الحول</p>	<p>زكاة النقدين</p> <p>أو</p> <p>زكاة الثروة النقدية</p>	<p>- ما يعادل 85 غراماً</p> <p>من الذهب عيار 21</p> <p>في البلد التي تحسب فيها الزكاة</p>	<p>- سعر الزكاة 2.5%</p> <p>- وتقوم الثروة النقدية حسب القيمة السوقية لها وقت حلول الزكاة</p> <p>- تحول النقود الأجنبية حسب سعر الصرف الحر وقت حلول الزكاة.</p>
<p>ثانياً: عروض التجارة والصناعة وتشمل:</p> <ul style="list-style-type: none"> - البضاعة بكافة صورها - العملاء والمدينون والذمم [الجيدة] - الأوراق التجارية [الجيدة] - الأوراق المالية [المتداولة] - الاستثمارات لدى المصارف - النقدية في المصارف <p>- يشترط في العناصر السابقة أن تكون مرصدة للتجارة</p> <p>- ويطرح مما سبق الالتزامات الحالية [الخصوم المتداولة]، ويكون الصافي هو وعاء الزكاة عند انتهاء الحول</p>	<p>زكاة عروض التجارة والصناعة</p>	<p>- ما يعادل 85 جراماً</p> <p>من الذهب عيار 21</p> <p>- يقوم حسب سعر الغرام في البلد التي تحسب فيها الزكاة</p>	<p>- سعر الزكاة 2.5%</p> <p>- تقوم البضاعة على أساس القيمة السوقية [سعر جملة]</p> <p>- يقوم العملاء والذمم والمدينون على أساس القيمة الجيدة</p> <p>- تقوم الأوراق التجارية على أساس الجيد منها</p> <p>- تقوم الأوراق المالية على أساس القيمة السوقية مضافاً إليها العائد</p> <p>- تستبعد الفوائد الربوية إن وجدت</p>
<p>ثالثاً: زكاة الأنعام السائمة معظم العام، وتشمل ما يلي:</p> <p>الإبل، البقر، الأغنام وما في حكم ذلك</p>	<p>زكاة الأنعام</p>	<p>لها جداول واردة</p> <p>تفصيلاً في كتب فقه الزكاة توضح نصاب كل نوع عند انتهاء الحول</p>	<p>لها جداول واردة تفصيلاً في كتب فقه الزكاة توضح مقدار الزكاة</p>
<p>رابعاً: زكاة الزروع والثمار وتشمل ما يلي:</p> <p>المحاصيل، الفواكه وما في حكمها، الخضراوات وما في حكمها، نباتات الزينة، النباتات الطبية، [أي كل ما يستتبت من الأرض وله قيمة].</p>	<p>زكاة الزروع والثمار</p>	<p>- 5 أوسق، أي ما يعادل بالوزن 653 كيلو جراماً أو ما يعادل بالكيل 50 كيلة.</p>	<p>- 10% ما يُروى من السماء والعيون.</p> <p>- 5% ما يروى بالساقية والآلات</p> <p>ملاحظة: بخصوص نفقات الزراعة توجد عدة آراء:</p> <p>الأول: لا تخصم نفقات الزراعة ونحوها، والزكاة على الإجمالي</p> <p>الثاني: تخصم النفقات أيّاً كان قدرها، والزكاة على الصافي</p> <p>الثالث: تخصم النفقات بشرط أن لا تزيد عن الثلث 0</p>
<p>خامساً: إيراد الأصول الثابتة [عروض القنية] المقتناة</p>	<p>زكاة</p>	<p>- ما يعادل 85 جراماً</p>	<p>- 2.5% من صافي الإيراد بعد طرح نفقات</p>

الحصول على الإيراد ونفقات الحاجات الأصلية وأي ديون مسددة، فإن بلغ الباقي النصاب وحال عليه الحول تحسب الزكاة.	من الذهب عيار 21 - يقوم حسب سعر الجرام في البلد التي تحسب فيها الزكاة	المستغلات	بقصد تحقيق الإيراد مثل: إيراد تأجير السيارات، إيراد تأجير العقارات، عائد أسهم الإقتناء، عائد الودائع لدى المصارف الإسلامية إذا كانت ثابتة
- سعر الزكاة 2.5% من الصافي بعد خصم نفقات الحصول على الإيراد ونفقات الحاجات الأصلية والديون المدفوعة. - إذا وصل صافي الوعاء النصاب وحال عليه الحول تحسب الزكاة.	- ما يعادل 85 جراماً من الذهب عيار 21 - يقوم الجرام على أساس سعر السوق في البلد الذي تحسب فيه الزكاة	زكاة كسب العمل	سادساً: المرتبات وكسب المهن الحرة. منها على سبيل المثال: المرتبات والأجور، المكافآت والحوافز، إيراد المهن الحرة مثل: المحامين- الأطباء- المهندسين- المحاسبين- الإستشاريين.
- سعر الزكاة 20% إذا كان بدون تكلفة. - أو 2.5% بعد خصم النفقات والتكاليف قياساً على زكاة عروض التجارة والصناعة وذلك في حالة الشركات التي تصنع البترول والمعادن ونحوها.	- ما يعادل 85 جراماً من الذهب عيار 21 - يقوم الجرام على أساس سعر السوق في البلد الذي تحسب فيه الزكاة	زكاة الركاز	سابعاً: الركاز وما في حكمه وتشمل: الكنوز، المعادن، النفط، ونحو ذلك من المعادن التي تستخرج من باطن الأرض أو من أعماق البحار والأنهار.
— 2.5% من قيمة الزيادة عن المعتاد بعد انقضاء الحول 2.5% من القيمة السوقية بعد انقضاء الحول	- 85 جراماً من الذهب 85 جراماً من الذهب	ليس عليه زكاة الزكاة على الزيادة عن المعتاد زكاة الحلي	ثامناً: الحلي حسب الأحوال الآتية: - لأغراض الزينة وفي حدود المعتاد - لأغراض الزينة وأكثر من المعتاد - الحلي لأغراض الاستثمار.
2.5% سنوياً عند جمهور الفقهاء 2.5% فقط عند جمهور الفقهاء عند تحصله	- 85 جراماً من ذهب	- يزكي - لا يزكي	تاسعاً: الديون على الغير حسب الأحوال الآتية: - دين جيد مرجو تحصيله - دين غير مرجو - غير جيد مشكوك فيه [ظنون]
205% من القيمة السوقية للأسهم وأرباحها بعد انقضاء الحول 2.5% على صافي الإيراد متى وصل النصاب بعد انقضاء الحول 2.5% من قيمتها الاسمية أما الفوائد فهي مال خبيث [ربا] يتخلص منها في وجوه الخير. 2.5% من قيمتها السوقية بعد انقضاء الحول	85 جراماً من الذهب 85 جراماً من الذهب 85 جراماً من الذهب 85 جراماً من الذهب	زكاة التجارة زكاة المستغلات على الأرباح فقط زكاة النقدين زكاة النقدين	عاشراً: الاستثمارات في الأوراق المالية وتشمل: - الأسهم لأغراض التجارة والتداول - الأسهم لأغراض الحصول على الأرباح وليس لغرض الاستثمار - السندات بفائدة - الصكوك الاستثمارية لدى المصارف الإسلامية

ملحق (1)

اقتراح دليل محاسبي لبيت مال الزكاة الأهلية وتصنيفه وترميزه:

حسابات مراقبة مركز توزيع

الأستخدامات في المصارف الثمانية	حسابات النتيجة		حسابات الميزانية	
	الموارد (4)	المصارف الثمانية(3)	الخصوم (1)	الأصول (1)
51-مراقبة مركز الفقراء 511 انفاق تملك مال 512-إنفاق عام (خدمة) 513-قرض حسن	41- زكاة النقود وما في حكمها 411	311-الفقراء	21-زكوات مستحقة 211 212 213	11-نقدية بالصندوق
52- مراقبة مراكز المساكين 521 522 523	42-زكاة التجارة والصناعة 421 422 423	312-المساكين	22-زكوات تحت التصرف 221 222	12-حسابات جارية 123 124
53-مراقبة مراكز العاملين عليها 531 532	43-زكاة الثروة الحيوانية 431 432 433	313-العاملين عليها	23- حسابات استثمار خيرية (الصدقات الجارية) 231 - مستلزمات سلعية 232 - مستلزمات خدمية	13-مخزون 131 132 133
54-مراقبة مركز المؤلفه قلوبهم	44-زكاة الزروع والثمار 441 442	314-المؤلفة قلوبهم	24- الهبات والوصايا والتبرعات - الإهلاك 241 مخصصات أخرى 242 243	14 - ذمم مدينة 141 142 143
55-مراقبة مركز في الرقاب	45-زكاة العمائر الاستغلالية 451 452 453	315-في الرقاب	25- دائنون وحسابات دائنة 251 252	15- استثمارات الصدقات الجارية والهبات والتبرعات 151 152 153
56-مراقبة مركز الغارمين 561 562	46-زكاة الثروة المعدنية	316-الغارمين	26- مخصصات 261 262 263	16- أصول ثابتة 161 162
57-مراقبة مركز في سبيل الله 571 572 573	47-زكاة الثروة السمكية	317-ابن السبيل	27- زيادة الموارد على المصارف	
58-مراقبة مركز ابن السبيل 581 582	48-زكاة كسب العمل والمهنة التجارية	318-في سبيل الله		
	49-إيرادات متنوعة			

ملحق (2)

جدول الموجودات وتحديد مدى خضوعها للزكاة وتقويمها

(يوضح هذا الجدول الأموال التي تخضع للزكاة وكيف تقوم؟ وما هي الأموال التي لا تخضع للزكاة؟)

التقويم المحاسبي لأغراض الزكاة	مدى الخضوع للزكاة	البيان (اسم البند)
		أولاً: مجموعة الموجودات الثابتة:
	لا تخضع	<input type="checkbox"/> الموجودات الثابتة المادية لغرض الاستخدام في التشغيل وتقديم الخدمات.
يضم صافي الدخل (الإيراد) السنوي إلى بقية الموجودات الزكوية. على أساس القيمة السوقية.	يخضع صافي دخلها تخضع	<input type="checkbox"/> الموجودات الثابتة المادية الدارة للدخل أي المقتناة أساساً لجلب الإيراد.
	تخضع	<input type="checkbox"/> الاستثمارات العقارية طويلة الأجل بنية التجارة.
على أساس قيمة الأرض والمواد الخام والمواد المضافة التي تبقى عينها.	لا تخضع	<input type="checkbox"/> الاستثمارات العقارية طويلة الأجل تحت التنفيذ بنية القنية.
	لا تخضع	<input type="checkbox"/> الموجودات المعنوية غير الملموسة بنية الاقتناء مثل الشهرة وحق الامتياز والابتكار.
		ثانياً: مجموعة النفقات الإيرادية المؤجلة:
	لا تخضع	<input type="checkbox"/> مصاريف ما قبل التشغيل.
	لا تخضع	<input type="checkbox"/> مصاريف التأسيس.
	لا تخضع	<input type="checkbox"/> مصاريف الحملة الإعلانية.
		ثالثاً: مجموعة الاستثمارات طويلة الأجل: مثل:
يضم صافي الربح المحصل فعلاً إلى بقية الأموال ويزكى 2.5%.	يخضع العائد للزكاة	<input type="checkbox"/> الاستثمارات في الأسهم بغرض النماء (الاقتناء) للحصول على الربح (العائد) أو الربح.
على أساس القيمة السوقية وقت حلول ميعاد الزكاة ويضاف إليها النماء (الأصل + النماء).	تخضع قيمتها للزكاة	<input type="checkbox"/> الاستثمارات في الأسهم بغرض المتاجرة (عمليات البيع والشراء).
وتقوم الشركة التابعة بحساب الزكاة ويعرف نصيب الشركة الأم وتخرجه.	يخضع عائدها	<input type="checkbox"/> الاستثمار في أسهم الشركات التابعة لغرض الاقتناء لدر الإيراد.
وتقوم الشركة الزميلة بحساب الزكاة وتقوم الشركة المالكة للأسهم بساد نصيبها.	يخضع عائدها	<input type="checkbox"/> الاستثمار في أسهم الشركات الزميلة الشقيقة لغرض الاقتناء لدر الإيراد.
على أساس القيمة السوقية.	تخضع قيمتها للزكاة	<input type="checkbox"/> الاستثمارات في أسهم الشركة المشتراة لغرض المتاجرة.
	يخضع الأصل	<input type="checkbox"/> السندات بفائدة و صكوك الخزنة بفائدة لغرض المتاجرة.
على أساس القيمة الدفترية ويضم إلى الموجودات الزكوية ولا تزكى الفوائد بل تنفق كلها في وجوه الخير.	يخضع عائدها	<input type="checkbox"/> الاستثمارات العقارية بنية الإيراد.
	لا تخضع	<input type="checkbox"/> الاستثمارات العقارية بنية الاقتناء.

<p>القيمة السوقية وقت حلول الزكاة.</p>	<p>تخضع</p>	<p>رابعاً: مجموعة البضاعة: <input type="checkbox"/> البضاعة التامة الصنع في منشأة أو شركة تجارية.</p>
<p>القيمة السوقية للمواد الخام والمواد المضافة التي تدخل في عين البضاعة.</p>	<p>تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> البضاعة التامة الصنع في منشأة صناعية.</p>
<p>القيمة السوقية للمواد الخام والمواد المضافة التي تدخل في عين البضاعة.</p>	<p>تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> البضاعة تحت التصنيع (التفويض) في منشأة أو شركة صناعية.</p>
<p>القيمة السوقية للمواد الخام والمواد المضافة التي تدخل في عين الأعمال وكذلك نصيبها من القيمة السوقية للأرض.</p>	<p>تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> الأعمال تحت التنفيذ في شركات المقاولات لأغراض البيع.</p>
<p>القيمة السوقية للمواد الخام والمواد المضافة التي تبقى عينها ونصيبها من قيمة الأرض.</p>	<p>لا تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> الأعمال تحت التنفيذ في المنشآت والشركات ونحوها لأغراض الاقتناء.</p>
<p>القيمة السوقية للمواد الخام والمواد المضافة التي تبقى عينها ونصيبها من قيمة الأرض.</p>	<p>تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> الأعمال التامة المعتمدة في شركات المقاولات.</p>
<p>على أساس القيمة السوقية.</p>	<p>تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> المواد الأولية الأصلية والمواد المضافة التي تدخل في عين البضاعة.</p>
<p>القيمة السوقية في مكان وجودها وقت حلول ميعاد الزكاة.</p>	<p>لا تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> المواد الزائلة التي لا تدخل في عين السلعة.</p>
<p>على أساس القيمة السوقية.</p>	<p>تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> التثوينات في المواقع في شركات المقاولات.</p>
<p>القيمة السوقية في مكان وجودها وقت حلول ميعاد الزكاة.</p>	<p>تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> الخامات المشتراة في الطريق.</p>
<p>على أساس القيمة السوقية.</p>	<p>لا تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> المهمات الصناعية غير المعدة للبيع.</p>
<p>على أساس القيمة السوقية بحسب سعر المكان الذي هي فيه وقت حلول ميعاد الزكاة.</p>	<p>لا تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> قطع الغيار غير المعدة للبيع.</p>
<p>على أساس القيمة السوقية.</p>	<p>تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> قطع الغيار المعدة للبيع في المنشآت والشركات التجارية.</p>
<p>على أساس القيمة السوقية بحسب سعر المكان الذي هي فيه وقت حلول ميعاد الزكاة.</p>	<p>تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> البضاعة بالطريق بقصد التجارة.</p>
<p>على أساس القيمة السوقية بحسب سعر المكان الذي توجد فيه.</p>	<p>لا تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> البضاعة بالطريق بقصد الاقتناء.</p>
<p>على أساس القيمة الدفترية للديون الجيدة.</p>	<p>تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> الاعتمادات المستندية لشراء بضاعة لم تشحن ولم تصل بعد.</p>
<p>تزكى فقط في سنة قبضها لمدة سنة فقط.</p>	<p>تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> بضاعة الأمانة لدى الغير.</p>
<p>عندما تحصل في المستقبل في أي وقت تضاف إلى الوعاء وتزكى لمدة سنة فقط.</p>	<p>لا تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> خامساً: مجموعة المدينين وأوراق القبض والتأمينات: المدينون:</p>
<p>على أساس القيمة الدفترية للديون الجيدة.</p>	<p>تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> الديون المرجوة التحصيل الحالة.</p>
<p>تزكى فقط في سنة قبضها لمدة سنة فقط.</p>	<p>لا تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> الديون المؤجلة غير المرجوة (المشكوك فيها).</p>
<p>عندما تحصل في المستقبل في أي وقت تضاف إلى الوعاء وتزكى لمدة سنة فقط.</p>	<p>لا تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> مخصص الديون غير المرجوة المشكوك في تحصيلها.</p>
<p>على أساس القيمة الدفترية ولا يضاف إليها الفوائد إن وجدت بل تتفق في وجوه الخير.</p>	<p>لا يحسم</p>	<p><input type="checkbox"/> الديون المعدومة الهالكة.</p>
<p>عندما تحصل في المستقبل في أي وقت تضاف إلى الوعاء وتزكى لمدة سنة فقط.</p>	<p>لا تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> أوراق القبض الجيدة المرجوة.</p>
<p>على أساس القيمة الدفترية ولا يضاف إليها الفوائد إن وجدت بل تتفق في وجوه الخير.</p>	<p>لا تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> أوراق القبض المؤجلة غير المؤكدة.</p>
<p>عندما تحصل في المستقبل في أي وقت تضاف إلى الوعاء وتزكى لمدة سنة فقط.</p>	<p>لا تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> التأمينات لدى الغير.</p>
<p>على أساس القيمة الدفترية ولا يضاف إليها الفوائد إن وجدت بل تتفق في وجوه الخير.</p>	<p>لا تخضع</p>	<p><input type="checkbox"/> المبالغ المدفوعة مقدماً للغير.</p>

<p>لا تخضع</p> <p>تخضع</p> <p>لا تخضع</p> <p>أما إذا حصلت في المستقبل تدخل ضمن الوعاء الزكوي في سنة تحصيلها.</p>		<p>سادساً: مجموعة المقدمات والمستحقات :</p> <p><input type="checkbox"/> المصروفات المدفوعة مقدماً. مثل:</p> <p>-الإيجار المدفوع مقدماً.</p> <p>-التأمين المدفوع مقدماً.</p> <p><input type="checkbox"/> الإيرادات المستحقة</p> <p>-إذا كانت مرجوة التحصيل.</p> <p>-إذا كانت غير مرجوة.</p>
<p>إلى أساس القيمة الدفترية مضافاً إليها العائد أو الربح.</p> <p>تخضع</p> <p>تخضع</p> <p>تخضع</p> <p>تخضع</p> <p>تخضع</p> <p>على أساس القيمة الدفترية الأصل فقط وتتفق الفائدة في وجوه الخير.</p> <p>على أساس القيمة الدفترية.</p> <p>على أساس الجرد الفعلي.</p> <p>على أساس القيمة السوقية.</p>	<p>تخضع</p> <p>تخضع</p> <p>تخضع</p> <p>تخضع</p> <p>تخضع</p>	<p>سابعاً: مجموعة النقدية لدى المصارف وفي الخزينة: الودائع وأرصدة الحسابات الجارية لدى البنوك:</p> <p><input type="checkbox"/> الودائع الاستثمارية لدى البنوك الإسلامية (قصيرة الأجل).</p> <p><input type="checkbox"/> الودائع الاستثمارية لدى البنوك الربوية.</p> <p><input type="checkbox"/> الحسابات الجارية.</p> <p><input type="checkbox"/> النقدية في الصندوق.</p> <p><input type="checkbox"/> النقود الذهبية والفضية.</p>

جدول المطلوبات (الخصوم) ومدى جواز حسمها من الموجودات الزكوية
ما هي المطلوبات (الالتزامات أو الخصوم) التي تحسم من الموجودات الزكوية؟

التقويم المحاسبي لأغراض الزكاة	مدى الخضوع للزكاة	البيان (اسم البند)
<p>إذا لم يكن عند الشركة موجودات ثابتة نقي بسداد هذه القروض.</p> <p>إذا لم يكن عند الشركة موجودات ثابتة نقي بسداد هذه القروض.</p> <p>على أساس القيمة الدفترية.</p> <p>على أساس القيمة الدفترية.</p> <p>على أساس القيمة الدفترية ولا تحسم الفوائد الربوية إن وجدت.</p> <p>القسط الحال فقط من القروض طويلة الأجل.</p> <p>على أساس القيمة الدفترية.</p> <p>إذا دخلت البضاعة ضمن الموجودات الزكوية.</p> <p>على أساس القيمة الدفترية.</p> <p>على أساس مقدار الضريبة برسم الدفع فعلاً.</p>	<p>يحسم القسط الحال منها</p> <p>يحسم القسط الحال منها</p> <p>تحسم</p> <p>تحسم</p> <p>تحسم</p> <p>يحسم</p> <p>تحسم</p> <p>تحسم</p>	<p>أولاً: مجموعة المطلوبات (الخصوم أو الالتزامات)</p> <p><input type="checkbox"/> المطلوبات الثابتة (طويلة الأجل).</p> <p>-القروض طويلة الأجل لتمويل بضائع تجارية.</p> <p>-القروض طويلة الأجل لتمويل عروض القنية.</p> <p>بصفة عامة يحسم القسط الحال من المطلوبات الثابتة طويلة الأجل عند حساب زكاة المال.</p> <p><input type="checkbox"/> الدائنون.</p> <p><input type="checkbox"/> أوراق الدفع الحالة.</p> <p><input type="checkbox"/> القروض القصيرة الأجل من البنوك أو من غيرها.</p> <p><input type="checkbox"/> الجزء الحال من القروض طويلة الأجل.</p> <p><input type="checkbox"/> المصروفات المستحقة للغير.</p> <p><input type="checkbox"/> دفعات تحت حساب توريد بضاعة أو تقديم خدمات.</p>

<p>لأنه لم يصدر قرار الجمعية العامة بالموافقة عليها، وتعتبر من حقوق الملكية. الجزء الحال منها فقط.</p> <p>على أساس القيمة الدفترية إذا كانت الأموال الخاصة بهم دخلت ضمن الموجودات الزكوية.</p>	<p>تحسم</p> <p>تحسم</p> <p>لا تحسم</p> <p>يُحسم</p> <p>تحسم</p>	<p><input type="checkbox"/> إيرادات مقدمة عن خدمات سوف تقدم في السنة المقبلة.</p> <p><input type="checkbox"/> الضرائب المربوطة برسم الدفع فعلاً وليست موضع نزاع.</p> <p><input type="checkbox"/> أرباح العام المقترح توزيعها ولم يصدر القرار بالموافقة عليها.</p> <p><input type="checkbox"/> التأمينات المقدمة من العملاء الحالة.</p> <p><input type="checkbox"/> حقوق الأقلية.</p> <p>إذا كانت الاستثمارات الخاصة بهم دخلت ضمن الموجودات الزكوية.</p>
<p>على أساس القيمة الدفترية.</p>	<p>يحسم</p> <p>يحسم</p> <p>يحسم</p> <p>يحسم</p> <p>يحسم</p>	<p>ثانياً: مجموعة المخصصات:</p> <p><input type="checkbox"/> مخصص الإجازات.</p> <p><input type="checkbox"/> مخصص نهاية الخدمة للعاملين.</p> <p><input type="checkbox"/> مخصص التعويضات.</p> <p><input type="checkbox"/> مخصص الغرامات.</p> <p><input type="checkbox"/> مخصص الضرائب.</p>
	<p>لا تحسم</p>	<p>ثالثاً: مجموعة حقوق الملكية:</p> <p><input type="checkbox"/> رأس المال.</p> <p><input type="checkbox"/> علاوة الإصدار.</p> <p><input type="checkbox"/> الاحتياطيات الإيرادية.</p> <p><input type="checkbox"/> الاحتياطيات القانونية.</p> <p><input type="checkbox"/> الاحتياطيات الاختيارية والنظامية.</p> <p><input type="checkbox"/> الاحتياطيات الرأسمالية.</p> <p><input type="checkbox"/> الأرباح غير الموزعة.</p> <p><input type="checkbox"/> احتياطيات فرق التقييم.</p>

ملحق (3) [جدول يوضح الفروقات بين الزكاة والضريبة]

الضريبة	الزكاة	البيان
<p>* التزام إجباري من وضع الحاكم يوجبها بقوانين وضعية تتغير بتغير الزمان والمكان والأحوال الاجتماعية والاقتصادية ، اسمها يشتق من ضرب عليه أي الزمه وكلفه مغرم ثقيل .</p>	<p>* عبادة مالية بأمر من الله عز وجل وهي الركن الثالث من أركان الإسلام وتتسم بالثبات والاستقرار والاستمرار وتسميتها تدل على الطهارة والنماء والبركة ، تزكو بها النفوس وتنشرح لها الصدور .</p>	<p>1- المفهوم والطبيعة</p>
<p>* معاونة الحكومة في إقامة المصالح العامة كإنشاء دور التعليم والمستشفيات ، ويسعى كثير من الممولين للتهرب من الضريبة المباشرة لضعف الحافز على الأداء ، لذلك تزيد التكاليف جبايتها وتلجأ الحكومات بفرض الضرائب غير المباشرة لوفرة حصيلتها وانخفاض تكاليف جبايتها . وتتحصر أهدافها في النواحي المادية المحضة .</p>	<p>* تزكية النفس ومواساة الفقراء والمساكين وتميئة الروابط بين المسلمين ، وهي أكثر من الضريبة في تحقيق الأهداف الاجتماعية والاقتصادية لسعة حصيلتها وسهولة جبايتها ، ولأنها عبادة يؤديها المكلفون طواعية لا طمئنانهم إلى صرفها في مصارفها الشرعية . فلها أهداف روحية ويجب على عامل الزكاة الدعاء لدافعها بالبركة في نفسه وماله ، واستحب الشافعي الدعاء بلفظ "أجرك الله فيما أعطيت وجعله لك طهورا وبارك لك فيما أبقيت" صحيح مسلم بشرح النووي . 198/4</p>	<p>2- الهدف</p>
	<p>الزكاة</p>	

الضريبة		البيان
<p>* امتثال أوامر الدولة وتجنب العقوبات الدنيوية ونكران وجوبها لا يرتب عقوبات دنيوية أو أخروية .</p>	<p>* الإيمان بالله تعالى وامتثال أوامره والنجاة من حساب الآخرة ومن ينكرها أو يجحد وجوبها يعتبر خارجاً عن الإسلام ومن يمتنع عن أدائها تؤخذ منه كرهاً ولا يثاب عليها . لقوله صلى الله عليه وسلم "ومن أعطاهم مؤتجراً فله أجرها ، ومن منعها فإننا آخذوها وشطر ماله ، عزمة من عزمات ربنا" ، أخرجه أبو داود .</p>	<p>3- الباعث</p>
<p>* تؤخذ من المسلم وغير المسلم .</p>	<p>* يكلف بأدائها المسلم لأنها الركن الثالث من أركان الإسلام لقوله عز وجل : *أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض* البقرة آية 267 وقوله صلى الله عليه وسلم لمعاذ عندما بعثه إلى اليمن : {فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم} رواه البخاري .</p> <p>* رباني .</p>	<p>4- المكلف بالأداء</p>
<p>* وضعي .</p>	<p>الزكاة</p>	<p>5- مصدر التشريع</p>

الضريبة		البيان
<p>* لها غرض مالي أو اقتصادي يتغير بتغير الزمان والمكان ومصالح الفئات الاجتماعية المسيطرة على اتخاذ القرار .</p>	<p>* تحقيق العبودية لله تعالى في كل ما أمر به ونهى عنه .</p>	<p>6- الغاية</p>
<p>* المواطنة أو إقليمية المال المكتسب ولا يشترط إسلام الممول .</p>	<p>* الإسلام يشترط أن يكون المكلف مسلماً وهناك شروط أخرى لوجوب الزكاة منها النماء وبلوغ النصاب والملك التام للنصاب وخلو المال من الحاجة الأصلية والدين وحولان الحول على رأس المال .</p>	<p>7- أساس التكليف</p>
<p>* قابل للتغير زيادة ونقصان وإلغاء .</p>	<p>* ثابت لا يتغير حسب نوع المال .</p>	<p>8- المقدار</p>
<p>* دنيوية .</p>	<p>* دنيوية وأخروية .</p>	<p>9- عقوبة عدم الأداء</p>

الضريبة	الزكاة	البيان
<p>* مصارفها غير محددة وتوزع على أوجه الإنفاق المختلفة بموازنة الدولة ولا تخصص لأوجه إنفاق محددة فمن المبادئ التي تحكم الموازنة العامة للدولة أنه لا يجوز تخصيص إيراد معين لمواجهة إنفاق محدد .</p>	<p>* حددها القرآن الكريم في ثمانية مصارف بالآية 60 من سورة التوبة * إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم * التوبة 60 . وقال صلى الله عليه وسلم لرجل سأله الصدقة إن الله لم يرض بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم هو فيها فجزأها ثمانية أجزاء فإن كنت من الأجزاء أعطيتك حقك { سنن أبي داو .</p>	<p>10- المصارف</p>
<p>* تؤدى نقداً فقط .</p>	<p>* تؤدى من عين المال أو ما يعادل القيمة نقداً عند الفقهاء الأحناف وهو أيسر في الحساب وترشيد النفقات الجباية . وفي الأموال لأبي عبيد "أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذاً إلى اليمن وكان يأخذ الثياب بصدقة الحنطة والشعير" .</p>	<p>11- طريقة الأداء</p>

البيان	الزكاة	الضريبة
12- النية	* اشترط الإمام أبو حنيفة النية لدى المكلف في غير الزروع والثمار أما الأئمة الثلاثة فاعتبروا الزكاة تكليف من المال تؤخذ من غير اشتراط نية أو تكليف .	* لا يشترط فيها النية
13- التقادم	* الزكاة دين في ذمة المكلف لا يسقط بمضي المدة ولكنها تسقط بموت المكلف أو تلف ماله أو عجزه عن الأداء .	* يسقط دين الضريبة بالتقادم الخمسي إذ لم يتم قطع مدة التقادم بمطالبة أو اتخاذ إجراء من قبل مصلحة الضرائب .
14- أساس الاستحقاق	* يشترط أن يحول الحول على النقود وعروض التجارة ، والأنعام وتبلغ النصاب ، والحول سنة قمرية وتستبعد الأموال التي لم يمض عليها حول كامل من وعاء الزكاة لقول النبي صلى الله عليه وسلم "لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول" متفق عليه.	* تدفع الضريبة ولو على جزء من السنة وتخضع الأرباح العرضية والرأسمالية وإيرادات الصفقة الواحدة للضريبة ولو لم يمض عليها السنة .
15- الدوام والثبات	* مؤبدة وثابتة ومستقرة وترتبط بذمة صاحب المال وليس بعين المال ذاته .	* مؤقتة ومتغيرة وغير مستقرة وتتعلق بذمة صاحب المال أو بعين المال .

الضريبة	الزكاة	البيان
* العامل على الضريبة يأخذ أجره في الدنيا وحسابه على الله يقوم بها المسلم وغير المسلم .	* جاء في الحديث " العامل على الصدقة (الزكاة) بالحق لوجه الله تعالى كالغازي في سبيل الله عز وجل حتى يرجع ، رواه أحمد في مسنده . ويشترط إسلام العاملين على الزكاة لأن جباية الزكاة ولاية وقد قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : "لا تأمنوهم وقد خونهم الله" .	16- العاملون عليها
* تؤخذ من الغني والفقير ووقعها أشد على الفقير ويستفيد منها الغني والفقير .	* تؤخذ من الأغنياء وتعطى للفقراء لقوله صلى الله عليه وسلم "إن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم" رواه البخاري .	17 - حال المكلف
* ينقل عبء الضريبة إلى المستهلك وارتفاع أسعارها يعمل على زيادة أسعار السلع والخدمات .	* تعتبر نفقة لا ينقل عبؤها على المستهلك .	18- نقل العبء
* هناك استثناءات وإعفاءات ضريبة حتى وإن كان الممول غنياً .	* تتسم الزكاة بالعمومية نظاماً وتطبيقاً .	19- التجرد والعمومية
* تأخذ بمبدأ الإقليمية غالباً .	* تفرض على المسلم أيأ كان مكان إقامته حتى ولو كان في بلد غير مسلم .	20- النطاق

البيان	الزكاة	الضريبة
21- السعر	* سعر الزكاة في النقود وعروض التجارة 2.5% وتقرب من تلك النسبة في الأنعام وتتراوح بين 5% إلى 10% في الزروع والثمار وفي الركاز الخمس (20%) عند أبي حنيفة وعند الجمهور (2.5%) على غرار زكاة النقدين .	* سعر الضريبة يتغير من نظام إلى آخر، وارتفاع سعر الضريبة يؤدي إلى هروب رؤوس الأموال ويقلل الادخار ويساعد على التباطؤ في الإنتاج خشية الوقوع تحت طائلة شريحة أعلى .
22- الأثر	* تهتم الزكاة بالعنصر البشري وتحقيق التكافل الاجتماعي ومحفز لاستثمار الأموال وعدم اكتنازها مما يحقق التنمية الاقتصادية . وتعالج الخلل في توزيع الدخل بين الأفراد بانتقال المال الفائض عن حاجة الأغنياء إلى الفقراء مما يزيد القوة الشرائية لدى هذه الفئة ذات الميول الاستهلاكية العالية ويجعلها طرفاً في الطلب الكلي الفعال مما يشجع الأغنياء على الاستثناء لإنتاج السلع والخدمات لتلبية هذا الطلب الأمر الذي يساعد على استمرار دورة الإنتاج	* ارتفاع أسعار الضريبة والفوائد الربوية وشعور الأفراد بثقل عبئها وعدم قناعتهم بفرضها ومصارف إنفاقها كلها عوامل مثبطة للاستثمار محبطة لدوافع أصحاب الأموال . وحتى عندما تسعى الدولة لإيجاد حوافز للاستثمار عن طريق الإعفاءات الضريبية للمشروعات الجديدة يترتب عليها ازدواجية في معاملة المشروعات القديمة التي تتشابه معها في الطبيعة والظروف ، وعادة ما ينهي المستثمر مشروعه بانتهاء مدة الإعفاء أو التحويل لمشروع آخر للتمتع بإعفاء جديد ، وقد تفرض عليه ضريبة في بلده الأصلي مما يقلل عائده كما أن الحوافز الضريبية ليست عاملاً رئيسياً في الاستثمار

<p>في ظل ضمائر خربة وخلل إداري وفساد سياسي .</p> <p>* حد الإعفاء من الضريبة محدد بمبالغ ضئيلة وبعده معين من الأبناء ولا تقى بالحاجات الأصلية للممول ولا بمن يعول .</p>	<p>وتحقيق الرواج الاقتصادي بالإضافة إلى دور الدولة الإسلامية في توجيه فائض حصيلة الزكاة للاستثمار يعمل على حركة عجلة دورة الإنتاج وتحقيق الرخاء وصدق الله * (ولو أن أهل القرى آمنوا لفتحنا عليهم بركات من السماء والأرض) * .</p> <p>الأعراف آية 96</p>	
<p>* يتبع التقويم مبدأ التكلفة أو السوق أيهما أقل أخذاً بمبدأ الحيطة والحذر .</p>	<p>* يشترط أن يكون الوعاء فائضاً عن الحاجة الأصلية للمكلف ولمن يعول لقوله تعالى * ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو * البقرة آية 219 وقوله صلى الله عليه وسلم : { لا صدقة إلا عن ظهر غني } رواه أحمد في مسنده عن أبي هريرة .</p>	<p>23- الطاقة الحقيقية للمكلف</p>
	<p>* يتم احتساب الزكاة على أساس القيمة السوقية الحاضرة للمال يوم استحقاق الزكاة لتجنب تقلبات الأسعار وانخفاض القوة الشرائية .</p>	<p>24- التقويم</p>

البيان	الزكاة	الضريبة
25- أساس قياس المال	* تحديد وقياس المال الخاضع للزكاة يقوم على مبدأ النماء أي على أساس المال المستثمر فعلاً أو القابل للاستثمار ولا تفرض الزكاة على عروض القنية أو الثروات غير المنتجة ، والعقارات المعدة للسكن والحاجات الأصلية للمكلف أو بمن يعول وسيارات الركوب الشخصية للمكلف . ولا يظهر الربح إلا بعد المحافظة على رأس المال الحقيقي فوعاء الزكاة يمثل صافي النماء .	* يطبق في مجال المحاسبة الضريبية مبدأ الإيراد أو الدخل . فلا يشترط في المال الخاضع للضريبة النماء ، فتفرض الضريبة على العقارات المبنية والأراضي الفضاء .
26- مصدر الأموال	يشترط أن يكون المال الخاضع للزكاة حلالاً طيباً لقوله تعالى : * يأيتها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم ومما أخرجنا لكم من الأرض ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون * البقرة 267 . وفي الحديث الشريف " إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً " البخاري ، كتاب الزكاة . " لا يقبل الله صدقة من غلول " رواه مسلم .	* تخضع الأموال الخبيثة والربوية للضريبة مثل الفوائد الربوية ودخل الراقصات وصالات القمار وتجارة المخدرات .

البيان	الزكاة	الضريبة
27- الازدواج	* يتسم نظام الزكاة بأنه لا ازدواج فيه لقوله صلى الله عليه وسلم " لا تثنى في الصدقة " وأصل التثني تكرار الشيء أي لا توجب زكاتين في حول واحد ، فمن اشترى أغناماً سائمة للتجارة وبلغت النصاب إما أن يزكيها زكاة عروض تجارة بواقع 2.5% وأما أن يزكيها زكاة الغنم .	* تعاني نظم الضرائب من مشاكل الازدواج الضريبي الذي يحدث داخلياً ، وبين الدول وبعضها بفرض أكثر من ضريبة على نفس المال أو تكرارها في العام الواحد بعمد أو بغير عمد على الرغم من عقد الاتفاقيات لمنعه .
28- تحديد الوعاء	* يتم تحديد الوعاء الخاضع للزكاة بعد خصم التكاليف والحاجات الأصلية للمكلف وبمن يعول والديون وبلوغ المال الباقي للنصاب لقول النبي صلى الله عليه وسلم "لا صدقة إلا عن ظهر غني" رواه أحمد في مسنده . وروى الإمام مالك "من كان عليه دين فليقض دينه وليزك بقية ماله" .	* تفرض الضريبة على الوعاء الخاضع بقطع النظر عن ديون الممول أو حاجته الأصلية ودون خصم التكاليف في بعض الضرائب كضريبة الأطنان الزراعية .

(1) شحاتة، د.حسين، التطبيق المعاصر للزكاة.

(2) شحاتة، د.حسين، دليل حساب الزكاة، كلية التجارة، جامعة الأزهر .

(2) شحاتة، د. شوقي إسماعيل ، تنظيم ومحاسبة الزكاة في التطبيق المعاصر، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، ط2، 1408هـ، 1988م.

(3) محارب، عبد العزيز، التنظيم الفني للزكاة وترشيد الضرائب المعاصرة، مركز الإقتصاد الإسلامي جامعة الأزهر، 1419هـ-1998م.